

شرح معاني الآثار

4514 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة

عوسجة امرأة جارية أو أتيت إياها أبالي ما فقال امرأته جارية أتى رجل عن سئل أنه ٧
فهذا علقمة C وهو أجل أصحاب عبد ا B وأعلمهم قد ترك قول عبد ا في ذلك مع جلاله عبد
ا B عنده وصار إلى غيره وذلك عندنا لثبوت نسخ ما كان ذهب إليه عبد ا في ذلك عنده
فكذلك نقول من زنى بجارية امرأته حد إلا أن يدعى شبهة مثل أن يقول ظننت أنها تحل لي أو
تكون المرأة أحلتها له فيدراً عنه الحد ويعزر ويجب عليه العقر وهذا قول أبي حنيفة وأبي
يوسف ومحمد رحمة ا عليهم أجمعين